

**تعيم: إعفاء العمولة المدفوعة مقابل الخدمات المالية المصرفية للدفع عبر
الموبايل الضريبية على القيمة المضافة**

التاريخ : 16 ربيع الأول 1439 هـ

الموافق : 04 ديسمبر 2017 م

النمرة : ب س م / ا ع ت ت ج م / ش م / 4

السيد/ مدير عام بنك

عنون للمصارف كافة

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته ، ، ،

الموضوع: إعفاء العمولة المدفوعة مقابل الخدمات المالية المصرفية

للدفع عبر الموبايل الضريبية على القيمة المضافة

بناءً على قرار مجلس الوزراء بالرقم (370) لسنة 2017م بتاريخ 5 اكتوبر 2017م

والخاص بإعفاء العمولة المدفوعة مقابل الخدمات المصرفية والمالية للدفع عبر

الموبايل، ننقل لكم الآتي:

1. إعفاء الخدمات المصرفية والمالية للدفع عبر الموبايل والمقدمة من المصارف
من ضريبة القيمة المضافة.

2. يجب على الجهات التي تم التصديق لها بتقديم هذه الخدمة مد ديوان الضرائب
بمعلومات شهرية كاملة عن الخدمات والمعاملات التي يتم تقديمها من قبلها
شهرياً.

وتفضلاً بقبول وافر الشكر والتقدير ، ، ، ، ، ، ، ، ،

ع/ بنك السودان المركزي

سامية عبدالمنعم محمود

سوسن الصادق عبدالعزيز

إدارة الشئون المصرفية

الإدارية العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي

عنون لكافة المصارف العاملة بالبلاد

صورة الى:

- ديوان الضرائب
- ادارة نظم الدفع - بنك السودان المركزي
- شركة الخدمات المصرفية الالكترونية